

مادة (٢) : تسري أحكام المنشور المالي رقم ٨٣/٩ المشار إليه في تحصيل وتوريد قيمة المبيعات .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

مالك بن سليمان المعمرى

وزير الإسكان

صدر فى : ٣ من شعبان ١٤١٩هـ

الموافق : ٢٢ من نوفمبر ١٩٩٨م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٣٦)
الصادرة فى ١٢/١/١٩٩٨م .

وزارة الاعلام

قرار وزارى

رقم ٩٨/١٩

بتحصيل مقابل بعض الخدمات التي تقدمها الإذاعة والتلفزيون

إستناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الإدارى للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ وتعديلاته.

وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

وإلى المنشور المالي رقم ٨٣/٩ فى شأن الرقابة على الإيرادات الحكومية وتعديلاته .

وإلى خطاب معالي وزير الإقتصاد الوطنى نائب رئيس مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة

رقم م.ت.د.٣/٦/م وم - ت ٦٤/١٦٣ بتاريخ ١٤١٨/٩/٢٠ هـ الموافق ١٩/١/١٩٩٨م بشأن

الموافقة على تحصيل رسوم مقابل تأجير سيارات النقل الخارجى والإستديوهات والمعدات

والأجهزة بالإذاعة والتلفزيون وتسجيلات البرامج .

تقرر

مادة (١) : يرخص بتأجير سيارات النقل الخارجى (OB.VAN) مقابل مبلغ ألفى (٢٠٠٠) ريال

عماني لكل سيارة فى اليوم الواحد (بمعدل ٨ ساعات لكل يوم) .

مادة (٢) : يرخص بإستعمال المعدات والتجهيزات الفنية فى كل من الإذاعة والتلفزيون بمقابل

على النحو الآتى :

١ - إستديوهات الإذاعة (ماعدات إستديو ٩) :

(١٥) خمسة عشر ريالاً عمانياً للساعة مع منح خصم ١٠٪ إذا زادت مدة

الإستعمال على (٥) ساعات متصلة نظير إستعمال المعدات والتجهيزات الفنية

والإستديو .

ب - إستديوهات التلفزيون :

(١٠٠٠) ألف ريال عماني نظير إستعمال المعدات والتجهيزات الفنية والإستديو

في اليوم الواحد بمعدل (٨) ساعات لكل يوم .

(١٠٠) مائة ريال عماني نظير إستعمال معدات المونتاج لكل ساعة .

(١٠٠) مائة ريال عماني نظير إستعمال أجهزة المكساج أو النسخ لكل ساعة .

على أن تمنح الشركات والمؤسسات والأفراد عن كامل مدة إستعمال المعدات

والأجهزة الفنية والإستديوهات التلفزيونية خصماً على النحو التالي :

(١٠٪) إذا زادت مدة الإستعمال عن (١٠) أيام متصلة ولأقل من (٢٠) يوماً .

(٢٠٪) إذا زادت مدة الإستعمال عن (٢٠) يوماً متصلة ولأقل من (٣٠) يوماً .

(٣٠٪) إذا زادت مدة الإستعمال عن (٣٠) يوماً .

مادة (٣) : في حالة طلب الأفراد والمؤسسات تسجيل بعض البرامج التي تنتجها الإذاعة أو

التلفزيون على شرائط كاست أو فيديو تكون الاتعاب كالاتي :

١ - شرائط الكاست الإذاعية :

- ريال واحد عن كل شريط كاست .

ب - شرائط الفيديو :

١ - في حالة طلب تسجيل المادة على شرائط (S.P) تحتسب القيمة على أساس

الدقيقة بريال واحد بالإضافة إلى قيمة الشريط .

٢ - ما يطلب تسجيله على شرائط (V.H.S) تحتسب قيمة النسخة الواحدة

للشريط كالاتي :

- شريط فيديو لمدة (٦٠) دقيقة أو أقل بمبلغ (١٠) عشرة ريالات عمانية .

- شريط فيديو لمدة تزيد عن (٦٠) دقيقة وتقل عن (١٢٠) دقيقة بمبلغ (٢٠)

عشرين ريال عماني .

- شريط فيديو لمدة تزيد عن (١٢٠) دقيقة بمبلغ (٣٠) ثلاثين ريال عماني .

- شريط فيديو للتوثيق مسجل من عدة اشربة في مناسبات أو أنشطة

مختلفة على أساس أن أجر الدقيقة الواحدة (٢) ريال عماني .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

عبدالعزیز بن محمد الرواس

وزير الاعلام

صدر في : ٦ من صفر ١٤١٩ هـ

الموافق : ١ من يونيو ١٩٩٨ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٢٥)
الصادرة في ١٥/٦/١٩٩٨ م

وزارة الإقتصاد الوطني

قرار وزاري

رقم ٩٨/٨

بشان السماح لبنك الخليج الدولي بفتح فروع له

في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

إستناداً إلى قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته الثامنة عشرة المنعقدة بدولة الكويت خلال الفترة من ٢٠ - ٢٢ شعبان ١٤١٨ هـ الموافق ٢٠ - ٢٢ ديسمبر ١٩٩٧ م والمتعلقة بالسماح لبنك الخليج الدولي بفتح فروع له في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

وإلى قرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته رقم ٩٨/٥ المنعقدة بتاريخ ١٣/١٠/١٤١٨ هـ الموافق ١٠/٢/١٩٩٨ م والمصدق عليه في الجلسة رقم ٦/٩٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠/١٠/١٤١٨ هـ الموافق ١٧/٢/١٩٩٨ م والمتضمن الموافقة على قيام وزير الإقتصاد الوطني نائب رئيس مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة باصدار القرار التنفيذي الخاص بالسماح لبنك الخليج الدولي بفتح فروع له في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مسادة (١) : يسمح لبنك الخليج الدولي بفتح فروع له بالسلطنة تنفيذاً لقرار المجلس الأعلى لمجلس

التعاون لدول الخليج العربية المشار إليه وفقاً للقوانين والنظم السارية المعمول بها .

مسادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .